

## وزارة التربية والتعليم

قرار وزاري رقم ٥٣٣ لسنة ٢٠١٣

بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٨

وزير التربية والتعليم

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في الثامن من يوليو ٢٠١٣ :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧١ لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التربية والتعليم :

وعلى مذكرة السيد المهندس مدير الهيئة العامة للأبنية التعليمية :

وتحقيقاً للصالح العام :

قرر :

مادة ١ - يستولى مؤقتاً لصالح التربية والتعليم بمحافظة القاهرة ولمدة ثلاث سنوات على كامل أرض ومبانى العقار الذى تشغله مدرسة مصر الجديدة الإعدادية بنات بالرقم التعريفي (١٠٩٣٠٩) والكائنة في ٧ شارع بيروت - مصر الجديدة - محافظة القاهرة ، ومساحتها ٥٠٠١٣٥٦م<sup>٢</sup> بعد التنظيم تقريباً ، وحدوده كالتالى :

المد الشمالي : شارع غينيا بعرض ١١ متراً به شطارة بطول ٦٥٠ متر - طول المد ٤٠٢٣ متراً .

المد الجنوبي : جار ملاصق عمارة سكنية حديثة الإنشاء - طول المد ٣٥٢م .

المد الشرقي : شارع بيروت بعرض ١٩ متراً - طول المد ٤٥٤م .

المد الغربى : جار غير ملاصق (حديقة منزل) - طول المد ١٥٤٨م .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه .

وزير التربية والتعليم

أ. د / محمود أبو النصر